

Distr.: General
1 June 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة العشرون

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير رئيس مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان*

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان القرار ١٨/١٨ الذي دعا فيه المجلس رئيس مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان إلى تقديم تقرير شامل عن عمل المجلس على أساس سنوي، بدءاً من الدورة العشرين للمجلس. وهو يوفر تحديثاً للمعلومات عن عمل مجلس أمناء الصندوق منذ التقرير السابق للأمين العام عن الخدمات الاستشارية والتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان (A/HRC/16/66).

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٥-١	مقدمة..... أولاً -
٣	٢-١	ألف - معلومات أساسية.....
٣	٥-٣	باء - الولاية.....
٤	١٣-٦	أنشطة مجلس الأمناء..... ثانياً -
٤	-٦	ألف - الدورة الرابعة والثلاثون.....
٥	١٣-١٠	باء - الدورة الخامسة والثلاثون.....
٦	١٧-١٤	أهداف صندوق التبرعات وأنشطته ونتائجه..... ثالثاً -
		التعاون التقني: الاتجاهات الراهنة، والتحديات وأوجه التآزر مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، وعمل مجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات الدولية رابعاً -
٧	٣١-١٨	والإجراءات الخاصة.....
		ألف - أوجه التآزر مع مجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات
٧	٢٤-١٨	والإجراءات الخاصة.....
٨	٢٧-٢٥	باء - أوجه التآزر في إطار الأمم المتحدة، بما يشمل مجال المساعدة الإنمائية....
٨	٣٠-٢٨	جيم - التحديات: التركيز على قياس النتائج.....
٩	٣١	دال - الدليل المرجعي بشأن التعاون التقني.....
٩	٣٣-٣٢	حالة التمويل والجهات المانحة..... خامساً -

المرفقات

١٠ خطة تكاليف الصندوق الطوعي ونفقاته لعام ٢٠١٠..... الأول -
١٢ خطة تكاليف الصندوق الطوعي ونفقاته لعام ٢٠١١..... الثاني -
١٤ المركز المالي لصندوق التبرعات..... الثالث -
١٥ قائمة المانحين والمتبرعين..... الرابع -

أولاً - مقدمة

ألف - معلومات أساسية

١ - يتلقى صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، الذي أنشأته لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٨٣/١٩٨٧، تبرعات من الحكومات والمنظمات والأفراد. والغرض من الصندوق هو تقديم الدعم المالي لأنشطة التعاون الدولي الهادفة إلى بناء المؤسسات والهيكل الأساسية الوطنية والإقليمية التي سيكون لها تأثير طويل الأجل في تحسين تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتعزيز تلك المؤسسات والهيكل الأساسية^(١).

٢ - ويعمل مجلس الأمناء منذ عام ١٩٩٣ ويعين الأمين العام أعضائه لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. وتتمثل ولاية المجلس في مساعدة الأمين العام على تبسيط أساليب عمل برنامج التعاون التقني وإجراءاته، وترشيد تلك الأساليب والإجراءات. ويجتمع المجلس مرتين سنوياً ويقدم تقارير عن أعماله إلى الأمين العام ومجلس حقوق الإنسان. وعضويته الحالية مكونة من سوزار سوباري (جورجيا)، وفاطمة مباي (موريتانيا)، وسيسيليا ميدينا كيروغا (شيلي)، وكريستوفر دومينيك سيدوتي (أستراليا) ودييكا أوداغاما (سري لانكا). وقد انتهت فترة الولاية الثانية لمونيكا بينتو (الأرجنتين) وويليام شاباس (كندا وأيرلندا) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وعين الأمين العام السيدة مدينا والسيد سيدوتي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

باء - الولاية

٣ - منذ عام ٢٠٠٤، تحوّل اهتمام مجلس الأمناء من المراجعة التفصيلية للمشاريع الفردية إلى تقديم المشورة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن توجيه السياسة العامة والاستراتيجية لتعزيز برنامجها الخاص بالتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان. فبدلاً من التركيز على المشاريع الصغيرة، يجري حالياً ضخ الأموال في أنشطة الوجود الميداني على أساس أن العديد من أنشطة الوجود الميداني للمفوضية يندرج في إطار التعاون التقني. وقُدِّم هذا التعريف الأوسع للتعاون التقني الذي وافق عليه مجلس الأمناء إلى الدول الأعضاء، وأدرج في التقارير السنوية المقدمة من الأمين العام إلى مجلس حقوق الإنسان^(٢).

(١) انظر قرار لجنة حقوق الإنسان ٨٧/١٩٩٣.

(٢) انظر A/HRC/16/66.

٤- وقد حظي الدور الجديد الذي يضطلع به المجلس بتقدير المفوضية التي استفادت استفادة كبيرة من خبرة أعضاء المجلس وحكمتهم، وخاصة في أعقاب الإصلاحات الأخيرة التي شملت عملية التخطيط الاستراتيجي للمفوضية.

٥- ويغطي هذا التقرير الدورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للمجلس. ففي هاتين الدورتين، بنى المجلس على خبرته السابقة، وواصل استكشاف مختلف مكونات برنامج حقوق الإنسان الخاص بالتعاون التقني، الممول من صندوق التبرعات، بغية توفير التوجيه والمشورة بشأن السياسات المتعلقة بأنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

ثانياً- أنشطة مجلس الأمناء

ألف- الدورة الرابعة والثلاثون

٦- عقدت الدورة الرابعة والثلاثون لمجلس الأمناء في بوروندي يومي ٢٦ و ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١، وفي كينيا يومي ٢٨ و ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١. وكانت هذه أول مرة في تاريخ المجلس تنظم فيها دورة خارج جنيف. وقدمت البعثة الميدانية للمجلس نظرة موضوعية للاحتياجات الحقيقية للوجود الميداني وفهماً مباشراً لاستخدام صندوق التبرعات فيما يتعلق بالإنجازات، والأولويات المواضيعية، والقيود والتحديات.

٧- وناقش المجلس أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها بعثة المفوضية في بوروندي، والأنشطة التي يقوم بها المستشار الإقليمي لحقوق الإنسان في منطقة البحيرات الكبرى، فضلاً عن الأنشطة التي يقوم بها مستشار حقوق الإنسان في كينيا. واجتمع المجلس أيضاً مع مختلف السلطات الوطنية، وشركاء الأمم المتحدة، والبعثات الدبلوماسية ومنظمات المجتمع المدني في بوروندي وكينيا. وأطلع المجلس أيضاً على الصورة العامة لحالة حقوق الإنسان في أنحاء مختلفة من الصومال.

٨- وخلال الزيارة الميدانية، ناقش المجلس مختلف برامج وآليات العدالة الانتقالية التي أنشئت في بوروندي وكينيا والصومال. وفيما يتعلق بالعدالة الانتقالية، شدد المجلس على أن التحدي يتمثل في كفاءة معالجة المسائل التي تستحق الاهتمام. وفي هذا الصدد، لاحظ المجلس أن اعتماد نهج مستدام إزاء بناء المؤسسات يشكل أهمية أساسية في كفاءة إرساء نظام قضائي متين، مع مراعاة الوضع الخاص بكل بلد. وتم أيضاً إطلاع المجلس على مختلف الأولويات المواضيعية التي تعالجها البعثات الميدانية في البلدان التي تمت زيارتها، بما في ذلك الاستراتيجيات المواضيعية المتعلقة بمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز سيادة القانون، وتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها، وتعزيز الديمقراطية والحكم الرشيد، وتعزيز التعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

٩- ويرى المجلس أن زيارته الميدانية الأولى كانت مثمرة للغاية ويجب أن تتبعه دورات مماثلة في بلدان أخرى. فمن شأن ذلك أن يساعد على تحديد المجالات ذات الأولوية فيما يتعلق بالتعاون التقني وأفضل الممارسات.

باء- الدورة الخامسة والثلاثون

١٠- عقدت الدورة الخامسة والثلاثون لمجلس الأمناء في جنيف في الفترة من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وتم في الدورة إطلاع المجلس على مستجدات خطة المفوضية الإدارية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، لا سيما ما يتعلق بالأولويات المواضيعية وتبسيط التخطيط.

١١- وأطلع المجلس أيضاً على الصورة العامة لاستخدام نظام رصد الأداء عبر الإنترنت، والذي صُمم لرصد نتائج عمل المفوضية والإبلاغ عنها. وأبدى المجلس تقديره لتنفيذ النظام الحاسوبي لرصد الأداء، معرباً عن أمله في أن يؤدي اعتماد برنامج طويل الأجل لبناء القدرات إلى تمكين موظفي المفوضية من استخدام هذا النظام في تحسين نوعية ما يقومون به من أنشطة تخطيط ورصد، وصولاً إلى تحسين الأثر الميداني لتلك الأنشطة.

١٢- تم إطلاع المجلس على المستجدات المتعلقة بتنفيذ الأنشطة الممولة من صندوق التبرعات في إطار خطة إدارة المفوضية في جميع المناطق، وكذلك على الإنجازات، والشراكات الميدانية مع المجتمع المدني، والحكومات، وشركاء الأمم المتحدة والأفرقة القطرية. كما تم إطلاع المجلس على الاستراتيجيات الجاري وضعها من أجل التصدي للتحديات التي تواجهها الأنشطة المذكورة، بما في ذلك ما تواجهه في مناطق أفريقيا، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأوروبا، وأمريكا الشمالية، وآسيا الوسطى، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وتم إطلاع المجلس أيضاً على حالة عناصر حقوق الإنسان في بعثات الأمم المتحدة للسلام وعلى حالة المكاتب القطرية. وسلم بالتحديات التي تواجهها أنشطة بعثاته في جميع هذه البلدان المختلفة، مرحباً بالإنجازات التي تحققت في هذا المجال.

١٣- وفي ختام الدورة، اجتمع المجلس، بروح من الشفافية وتمشياً مع التقاليد المتبعة، مع ممثلي الدول الأعضاء وأطلعهم على المداولات والنتائج الرئيسية للدورة. وسلط الضوء على محور عمله المتمثل في أعمال الرقابة على الأولويات المتعلقة باستخدام صندوق التبرعات، وكذلك توفير التوجيه والمشورة فيما يتعلق بأنشطة التعاون التقني التي تنفذها المفوضية عموماً.

ثالثاً- أهداف صندوق التبرعات وأنشطته ونتائجه

١٤- يظل الهدف الأساسي للأنشطة المدعومة من صندوق التبرعات يتمثل في تعزيز بناء المؤسسات والتغييرات المؤسسية لصالح أصحاب الحقوق. وتتبع نُهج مختلفة لتنفيذ الهدف، منها تفعيل الخبرة المواضيعية، وضمان الربط بين الحماية والتعاون التقني، وتوفير الدعم والتوجيه من خلال عناصر حقوق الإنسان في بعثات الأمم المتحدة للسلام وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، بما في ذلك تعيين مستشارين لشؤون حقوق الإنسان.

١٥- وقد تطور التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، بصيغته المدعومة من صندوق التبرعات، تطوراً كبيراً منذ نشأته بفضل عوامل عدة، منها ازدياد عدد المؤسسات والجهات الفاعلة التي تضطلع بدور في مجال حقوق الإنسان. فبعد الندوات وحلقات العمل المخصصة التي نُظمت في السنوات الأولى، اتسعت الأنشطة التي يراها صندوق التبرعات لتغطي حالياً مشاريع متعددة العناصر لبناء القدرات المؤسسية، وُضعت نتيجة لتقييم الاحتياجات داخل البلد بمشاركة مختلف أصحاب المصلحة.

١٦- في نهاية عام ٢٠١١، عرض صندوق التبرعات المساعدة في مجموعة واسعة من الأنشطة الفنية نفذت في ٣٤ بلداً وإقليماً مختلفاً. وتتم عملية صياغة المشاريع وتنفيذها بأوسع مشاركة ممكنة من جميع عناصر المجتمعات الوطنية، بما في ذلك المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية (السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية). وتعكس المشاريع أهداف التنمية الوطنية. وتشمل المساعدة، في جملة أمور، توفير الدعم على المستوى الوطني لإدماج المعايير الدولية لحقوق الإنسان في القوانين والسياسات والممارسات الوطنية، وإنشاء قدرات وطنية أكثر استدامة تلتزم بهذه المعايير؛ وتعزيز إقامة العدل، وزيادة التركيز على وضع برامج تثقيفية في مجال حقوق الإنسان، وإنشاء مؤسسات وطنية معنية بحقوق الإنسان ذات قدرة على الاستجابة، ونشر مستشارين لشؤون حقوق الإنسان في أفرقة الأمم المتحدة القطرية، ووضع خطط عمل وطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ومن الجدير بالذكر أن مشاركة المنظمات غير الحكومية في أنشطة التعاون التقني تتعاضد بشكل مطرد.

١٧- وترتبط أنشطة التعاون التقني المنفذة عن طريق صندوق التبرعات ارتباطاً متزايداً بالآليات الدولية لرصد حقوق الإنسان (انظر الفقرات من ١٨ إلى ٣١ أدناه)، اتساقاً مع فكرة أن الأنشطة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها متلاحمة يؤثر كل منها في الآخر (انظر أيضاً المرفقين الأول والثاني أدناه).

رابعاً- التعاون التقني: الاتجاهات الراهنة، والتحديات وأوجه التآزر مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، وعمل مجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات الدولية والإجراءات الخاصة

ألف- أوجه التآزر مع مجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة

١٨- أعرب المجلس عن تقديره للجهود المتواصلة التي تبذلها المفوضية من أجل تعزيز أوجه التآزر في تعاونها التقني مع شركاء الأمم المتحدة ومع عمل مجلس حقوق الإنسان والآليات الدولية لحقوق الإنسان.

١٩- وأكد المجلس على الأهمية الحاسمة لربط الهيئات المنشأة بمعاهدات والإجراءات الخاصة وعمل مجلس حقوق الإنسان بالتعاون التقني، وخصوصاً فيما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل. وفي هذا السياق، شدد المجلس على إمكانات برنامج التعاون التقني للمساعدة في تنفيذ التوصيات الصادرة عن الهيئات المنشأة بمعاهدات والإجراءات الخاصة، وأثناء دورات الاستعراض الدوري الشامل، على الصعيد القطري.

٢٠- ويدعم المجلس بقوة النهج الكلي الذي تتبعه مفوضية حقوق الإنسان في دعم تنفيذ توصيات جميع آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان بصورة متكاملة على المستوى القطري، وخصوصاً في إطار أولوية المفوضية المتمثلة في تعزيز آليات حقوق الإنسان والتطوير التدريجي لقانون حقوق الإنسان.

٢١- لاحظ المجلس أنه تم في السنوات الأخيرة إحراز تقدم كبير في إدماج التوصيات الصادرة عن الآليات الآتفة الذكر في عمليتي تخطيط أنشطة المفوضية وبرمجتها على جميع المستويات، وفقاً لولايتها وأهدافها وأولوياتها.

٢٢- وفيما يتعلق على نحو أكثر تحديداً بالاستعراض الدوري الشامل، يرحب المجلس بالتطورات الإيجابية التي شهدتها تلك العملية، مؤكداً أهمية إقرار مصداقية الاستعراض من خلال تنفيذ توصياته.

٢٣- وفيما يتعلق بآليات تمويل الاستعراض الدوري الشامل، يرى المجلس أنه لا يجدر بصندوق التبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية أن يتنافسا، بل أن يكمل أحدهما الآخر. وحتى الآن، تم بقدر ما استخدام صندوق التعاون التقني لأغراض الأنشطة المتعلقة بمتابعة الاستعراض الدوري الشامل وتنفيذ توصيات الاستعراض على الصعيدين القطري والإقليمي، مع ملاحظة أن المبالغ التي تم التبرع والتعهد بها لصندوق المساعدة المالية ظلت متواضعة.

٢٤- والمجلس مستعد لأداء دور في ضمان مراعاة تجربة صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان لأغراض إدارة صندوق التبرعات من أجل المساعدة المالية والتقنية فيما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل.

باء- أوجه التآزر في إطار الأمم المتحدة، بما يشمل مجال المساعدة الإنمائية

٢٥- يتزايد التسليم بأن تعزيز المجتمع الديمقراطي، وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان تشكل جميعها استثماراً في التنمية. وثمة وعي مشترك لكون عملية بناء القدرات الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيزها إنما تساهم في منع انتهاكات حقوق الإنسان والتزاعات المتصلة بها، بل تساهم في نهاية المطاف في عملية التنمية الاقتصادية نفسها.

٢٦- لاحظ المجلس أن مفوضية حقوق الإنسان أحرزت، بالتعاون مع شركائها، تقدماً كبيراً في مجال إدماج حقوق الإنسان في سياق النشاط اليومي للأمم المتحدة، على نحو ساهم في اعتماد البلدان على مصدر دعم أوثق والاستفادة بشكل أمثل من الموارد الموجودة. وقد عزز المجلس تعاون مع وكالات الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، أطلقت مفوضية حقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين المنبثق عن آلية مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لتعميم مراعاة حقوق الإنسان بغية تعزيز قدرة أفرقة الأمم المتحدة القطرية على دعم تنمية القدرات في مجال حقوق الإنسان على المستوى القطري. وقد تم وضع استراتيجية مشتركة لنشر مستشارين لحقوق الإنسان داخل مكاتب المنسقين المقيمين للأفرقة القطرية بهدف تفعيل تلك العملية وتوسيع فرص توفير المساعدة التقنية للبلدان.

٢٧- وأعرب المجلس عن تقديره لتطور الاستراتيجية المشتركة، مشيراً إلى أن المفوضية تلقت من المنسقين المقيمين عدداً كبيراً من الطلبات لنشر مستشارين في مجال حقوق الإنسان في الأفرقة القطرية التابعة لهم. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ظل زهاء ١٠ طلبات دون إجابة بسبب نقص الموارد، نظراً لأن الصندوق الاستئماني المتعدد المانحين لم يتلق ما يكفي من أموال. وفي حين يؤمل أن تصبح آلية مراعاة حقوق الإنسان مصدراً لتمويل عدد كبير من المستشارين في مجال حقوق الإنسان، ليس واضحاً متى سيتاح هذا التمويل، ولا يرجح أن يغطي جميع الاحتياجات. لذا، يرى المجلس أن دعم مستشاري حقوق الإنسان من صندوق التبرعات لا يزال يشكل مسألة بالغة الأهمية.

جيم- التحديات: التركيز على قياس النتائج

٢٨- يتمثل التحدي الرئيسي الملازم لأنشطة التعاون التقني الآتية الذكر في قياس الأثر على المستوى القطري. وفي هذا السياق، يثني المجلس على نظام المفوضية المتعلق برصد أداء.

٢٩- ويشكل نظام مراقبة الأداء مساهمة هامة في التزام المفوضية بأن تصبح منظمة تقوم بصورة كاملة على النتائج وتلتزم أمام جميع أصحاب المصلحة بمعياري الشفافية والمساءلة. وللمضي صوب تحقيق هذا الهدف، استثمرت المفوضية في إنشاء نظام حاسوبي لمراقبة الأداء يتيح الإبلاغ بصورة متسقة وقائمة على الأدلة عن تحقيق النتائج. ويربط النظام عمليات

التخطيط والرصد وإعداد التقارير، ويسهل تحديد النتائج، واختيار المؤشرات ذات الصلة ووضع أهداف للمساعدة التقنية، فضلاً عن تقييم النتائج بصورة جارية وقائمة على الأدلة خلال عملية تنفيذ الأنشطة. وبذا يسهّل النظام عملية اتخاذ القرارات من جانب أعضاء الجهاز الإداري في المفوضية بشأن المسائل المتصلة بأداء مشاريع التعاون التقني، ويدعم إنشاء ذاكرة مؤسسية بشأن المساعدة المقدمة والحفاظ على تلك الذاكرة، ويسهل تبادل الخبرات والدروس المستفادة.

٣٠- ويوصي المجلس بشدة بأن تباشر المفوضية ومكاتبها الميدانية في جعل نظام رصد الأداء جزءاً لا يتجزأ من أعمال البرمجة الخاصة بها.

دال- الدليل المرجعي بشأن التعاون التقني

٣١- لاحظ المجلس أن المفوضية تقوم حالياً بتطوير دليل مرجعي بشأن التعاون التقني يهدف إلى توفير التوجيه لمكاتبها الميدانية وموظفيها بشأن النهج الذي تتبعه إزاء التعاون التقني في ضوء الاتجاهات الحديثة، من قبيل النهج الكلي إزاء متابعة التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وأعرب المجلس عن توقعه بأن يغدو الدليل أداة توجيه هامة في تنفيذ أنشطة التعاون التقني.

خامساً- حالة التمويل والجهات المانحة

٣٢- دأبت المفوضية باستمرار على تعزيز خدمات تعاونها التقني، إذ بلغ الإنفاق في إطار صندوق التبرعات للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ما مجموعه ٣٧,٣ مليون دولار، وهو رقم يعكس مستويات الزيادة الثابتة في السنوات الأخيرة. بيد أن الزيادة في الإنفاق لم تقابلها زيادة في المساهمات، إذ لم يتجاوز مبلغ تلك المساهمات ٣٣,٧٨ مليون دولار. وقد أتاحَت الأموال المتراكمة من السنوات السابقة للمفوضية تنفيذ العديد من المشاريع في عام ٢٠١١. وقد يغدو الوضع المالي للصندوق بحلول نهاية عام ٢٠١٢ موضع قلق بالغ بالنسبة للمفوضية. وقد عانى العديد من المشاريع منذ بداية عام ٢٠١١ من مشاكل التدفق النقدي؛ وفي حال استمرت الاتجاهات الحالية، قد تتعرض قدرة المفوضية على تقديم خدمات التعاون التقني للقيود (انظر المرفق الثالث).

٣٣- ويعرب المجلس عن تقديره للدعم المستمر الذي تقدمه الدول الأعضاء لصندوق التبرعات. وهو يرى أن الأزمة المالية العالمية الحالية ينبغي ألا تحوّل مسار الالتزام بحقوق الإنسان، وهو يشجع الدول الأعضاء على الثبات في تقديم مساهماتها للصندوق. ويشجع المجلس أيضاً مساهمة مجموعة واسعة من الجهات المانحة، بما فيها البلدان المستفيدة من الصندوق، حيث تمثل كل مساهمة، مهما كانت متواضعة، علامة دعم هامة. ويود المجلس أيضاً أن يذكر المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد بأن مساهمتهم في الصندوق تحظى هي الأخرى بالترحيب (انظر المرفق الرابع).

المرفق الأول

خطة تكاليف الصندوق الطوعي ونفقاته لعام ٢٠١٠

موارد من خارج ميزانية المفوضية (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)

صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني - مركز خطة التكاليف والإنفاق لعام ٢٠١٠

خطة التكاليف لعام ٢٠١٠ (بدولارات الولايات المتحدة)				صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني
الإنفاق (بدولارات)				
المجموع	المجموع	تكاليف الموظفين	الأنشطة	العمليات الميدانية والتعاون التقني
(٢٠١٢/١٢/٣١)				
(أ) مستشارو حقوق الإنسان (١٩):				
• الأنشطة التي ينفذها موظفو مفوضية حقوق الإنسان				
لصالح فريق الأمم المتحدة القطري في:				
٨٤٧ ٤٣٨	١ ٠٦٣ ٩٣١	٥٤٦ ٦١٧	٥١٧ ٣١٤	• الاتحاد الروسي
٨٢٧ ٩٣١	١ ٢٢٨ ٨٨٩	٨٥٩ ٢٦١	٣٦٩ ٦٢٨	• جنوب القوقاز، جورجيا
٢٤٥ ٩١٩	٢٥٥ ٨٣٧	١٩٦ ٥٨٠	٥٩ ٢٥٧	• مولدوفا
—	١٤٨ ٣٠٣	١١٤ ٤٠٣	٣٣ ٩٠٠	• أوكرانيا
٢ ٨٢٧	٢٤٦ ٢٥٠	١٧٦ ٦٤٢	٦٩ ٦٠٨	• اليمن
—	٧٥ ٢٨٨	٣٤ ٧٨٠	٤٠ ٥٠٨	• زيمبابوي
٢٩٦ ٢٣٠	٢٩٦ ٥٦٦	١٩٤ ٨٦٦	١٠١ ٧٠٠	• رواندا
٣٦٨ ١٥٠	٣٩٥ ٤٥٦	٢٢٥ ٨٧٨	١٦٩ ٥٧٨	• منطقة البحيرات الكبرى (بوروندي)
٩٩٦ ٠٨٩	٩٨٤ ١١١	٣٦٥ ٢٩٥	٦١٨ ٨١٦	• كينيا
٣٥٧ ١١٣	٣٣٨ ٠٢٢	٢٨٠ ٣٣٥	٥٧ ٦٨٧	• النيجر
٤٦٥ ١٧٦	٥١٨ ٧١٥	٣٥١ ٢٤٩	١٦٧ ٤٦٦	• غينيا
—	١٩٩ ٠٤٣	١٠٩ ٢٤٤	٨٩ ٧٩٩	• مدغشقر
٤٩٦ ٤٣٧	٥١٦ ٦٣٤	٣٤٨ ٨٤٩	١٦٧ ٨٠٥	• إكوادور
٢١٧ ٦٠٩	٢٥١ ٥٤٠	١٩٤ ١٩٢	٥٧ ٣٤٨	• نيكاراغوا
٢٣٣ ٦٨٥	٦٢١ ٥٠٠	٣٨٦ ٠٠٨	٢٣٥ ٤٩٢	• باراغواي
٥٣٧ ٢٨٤	٥٤١ ٧٥٨	٤١٧ ٩٨٧	١٢٣ ٧٧١	• هندوراس
٤٢٦ ١٥١	٤٠٦ ٠٦٣	٢٤٢ ٣٠٨	١٦٣ ٧٥٥	• بابوا غينيا الجديدة
٤١١ ٦٧٧	٤٦٥ ٧٥٩	٢٦٠ ٧٧٧	٢٠٤ ٩٨٢	• سريلانكا
٢٠٠ ١٧٠	٢٢٨ ٤٥٠	٦٩ ٧٩٨	١٥٨ ٦٥٢	• إندونيسيا
٦ ٩٢٩ ١١٦	٨ ٧٨٢ ١٣٥	٥ ٣٧٥ ٠٦٩	٣ ٤٠٧ ٠٦٦	المجموع الفرعي لمستشاري حقوق الإنسان

صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني				خططة التكاليف لعام ٢٠١٠ (بدولارات الولايات المتحدة) (الولايات المتحدة)		الإيفاق (بدولارات)	
العمليات الميدانية والتعاون التقني				الأنشطة	تكاليف الموظفين	المجموع	المجموع (٢٠١٢/١٢/٣١)
(ب) تقديم الدعم لبعثات حفظ السلام							
<ul style="list-style-type: none"> الأنشطة التي تنفذها بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام (٨) وحدات حقوق الإنسان في: هايتي أفغانستان تيمور ليشتي كوت ديفوار ليبيريا سيراليون الصومال دارفور، السودان (تمويل سويسري) السودان 				٢١٣ ٤٥٧	—	٢١٣ ٤٥٧	—
	٣٨٥ ١٤١	٥٧١ ٠٠٣	٩٥٦ ١٤٤	٧٢٠ ٧٩٤	٧٢٣ ٣٨٦	٦٧٣ ٣٣٨	٦٧٣ ٣٨٦
	٦٤٣ ٣١٦	٣٠ ٠٢٢	١٧٢ ٠٩٩	٧٠ ١٠٥	١٧٢ ٢١٢	١٧٢ ٠٩٩	١٧٢ ٢١٢
	٢٣٤ ٨٣١	٢١٦ ٠٩٧	٤٥٠ ٩٢٨	٤٢٥ ٧٢٧	٧٠ ١٠٥	٧٠ ١٠٥	٧٠ ١٠٥
	١٦٢ ٧٢٩	١٥٣ ٩٢٤	٣١٦ ٦٥٣	٢٧٠ ٦٦٥	١٦٨ ٠٥٥	٢٠٤ ٥٠٨	١٦٨ ٠٥٥
	١٢٧ ٣٣٢	٧٧ ١٧٦	٤٠٦ ٥٧٤	٣٥٠ ٩٨٨	٤٠٦ ٥٧٤	٤٠٦ ٥٧٤	٣٥٠ ٩٨٨
المجموع الفرعي لبعثات حفظ السلام				٢ ٤١٥ ٥٨٤	١ ٠٤٨ ٢٢٢	٣ ٤٦٣ ٠٦	٢ ٨٥١ ٩٣٢
(ج) المكاتب القطرية/المكاتب المستقلة (٦)							
	٤٦٠ ١٣٦	٤٢٠ ٦٧٤	٨٨٠ ٨١٠	٣٧٧ ١٩١	١ ٣٥٥ ٩١٣	١ ٤٩١ ٣٩٩	١ ٣٥٥ ٩١٣
	٨٠٨ ٣١٢	٦٨٣ ٠٨٧	٢ ٠٣٦ ٨٥٠	٢ ٢٣٤ ٤٠١	١ ٦٠٨ ٧٥٤	١ ٦٣٢ ٦٢٩	١ ٦٠٨ ٧٥٤
	٦٣٨ ٢٨٤	٩٩٧ ٢٤٢	١ ٣٠٣ ٥٣١	١ ٦٣٥ ٣٠١	٦١٨ ٥١٦	٩٠٦ ٠٥٧	٦١٨ ٥١٦
	٤٢٠ ٧٢٢	٧١٨ ٠٢٥	١ ٨٨ ٠٣٢	٧٨٣٠ ٠٧٦	٩ ٣١٠ ٢٨٢	٦ ١٥٩ ٤٠٩	٧٨٣٠ ٠٧٦
المجموع الفرعي للمكاتب القطرية				٣ ١٥٠ ٨٧٣	٦ ١٥٩ ٤٠٩	٩ ٣١٠ ٢٨٢	٧٨٣٠ ٠٧٦
المجموع الفرعي				٨ ٩٧٣ ٥٢٣	١٢ ٥٨٢ ٧٠٠	٢١ ٥٥٦ ٢٢٣	١٧ ٦١١ ٨٩٤
المجموع (بما في ذلك ١٣ في المائة تدرج في إطار الدعم البرنامجي والتنسيقي)				٢١ ٥٥٦ ٢٢٣			

المرفق الثاني

خطة تكاليف الصندوق الطوعي ونفقاته لعام ٢٠١١

موارد من خارج ميزانية المفوضية (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١)

صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني - مركز خطة التكاليف والنفقات لعام ٢٠١١

خطة التكاليف لعام ٢٠١١ (بدولارات الولايات المتحدة)				صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني
الإنفاق (بدولارات الولايات المتحدة)	المجموع	تكاليف الموظفين	الأنشطة	شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني
				(أ) مستشارو حقوق الإنسان في فريق الأمم المتحدة القطري (١٧)
				• الأنشطة التي ينفذها موظفو مفوضية حقوق الإنسان لصالح فريق الأمم المتحدة القطري في:
١ ٣٠٦ ٩٠٥	١ ٤٤٨ ١٩٩	٤٦٢ ٤٤٣	٩٨٥ ٧٥٦	• الاتحاد الروسي
٨٣٥ ٣٠٣	١ ١٢٣ ٢٥١	٧٢٥ ٧١١	٣٩٧ ٥٤٠	• جنوب القوقاز، جورجيا
٢٧٢ ٠٨١	٢٨٣ ٠٥٦	١٩٧ ٩١٧	٨٥ ١٣٩	• مولدوفا
٢٠ ٦٧٩	١٧٥ ٥٢٠	١٣٩ ٣٦٠	٣٦ ١٦٠	• أوكرانيا
٤٠ ٥٦٧	٢٢٩ ٠٦٠	١٥٦ ٢٨٨	٧٢ ٧٧٢	• اليمن
٧٥ ٢٦٤	٢٣٢ ٠٦٢	١٠٧ ٨١٨	١٢٤ ٢٤٤	• زيمبابوي
٢١٥ ٧٧٥	٢٩١ ٦٦٥	٢٢٧ ٤٧٠	٦٤ ١٩٥	• رواندا
٣٧٢ ٨٦٦	٣٨٧ ٧٧٨	١٩٣ ١٤٠	١٩٤ ٦٣٨	• منطقة البحيرات الكبرى (بوروندي)
٧٣٧ ٣٢٠	٩٤٨ ٦٤٦	٤١٤ ٣٥٤	٥٣٤ ٢٩٢	• كينيا
٤٦٤ ٠٦٦	٤٨٩ ٠١١	٣٦٠ ٥٩٠	١٢٨ ٤٢١	• نيجر
٣٦٥ ١٧٧	٥٠٥ ٦٧٥	٤٠٣ ٨٣٤	١٠١ ٨٤١	• تشاد
٢٨٤ ٤٨٦	٢٩٤ ٧٩٧	١٨٤ ٠٠٠	١١٠ ٧٩٧	• مدغشقر
٥١٧ ٩٩٧	٥٨٩ ٥٢٤	٣٦٠ ٧٤٩	٢٢٨ ٧٧٥	• إكوادور
٥٤١ ٤٢٣	٥٦٧ ٤٣٣	٣٠٤ ١٢٥	٢٦٣ ٣٠٨	• باراغواي
٩ ٨١٩	١٢ ٤٣٠	—	١٢ ٤٣٠	• هندوراس
٤٠٤ ٧١١	٤٣٩ ٦٣٤	٣٠١ ٧٧٤	١٣٧ ٨٦٠	• بابوا غينيا الجديدة
٣٩٥ ٥٦٢	٤٦٨ ١٨٠	٢٤٨ ٥٠٢	٢١٩ ٦٧٨	• سريلانكا
٦ ٨٦٠ ٠٠١	٨ ٤٨٥ ٩٢١	٤ ٧٨٨ ٠٧٥	٣ ٦٩٧ ٨٤٦	المجموع الفرعي لمستشاري حقوق الإنسان

صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني				خطة التكاليف لعام ٢٠١١ (بدولارات الولايات المتحدة)		الإنفاق (بدولارات الولايات المتحدة)	
شعبة العمليات الميدانية والتعاون التقني				تكاليف الموظفين	المجموع	المجموع	المجموع
(ب) عناصر حقوق الإنسان في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام (١١)							
• الأنشطة التي تنفذها بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام							
وحدات حقوق الإنسان في:							
• هايتي	٢٠٦ ٥٦٤	—	٢٠٦ ٥٦٤	٢٠٦ ٥٦٤	٢٠٦ ٥٦٤	٢٠٦ ٥٦٤	٢٠٦ ٥٦٤
• أفغانستان	٣٥٢ ٧٩٢	٣٦٤ ٧٣٠	٣٥٢ ٧٩٢	٣٦٤ ٧٣٠	٣٦٤ ٧٣٠	٣٦٤ ٧٣٠	٣٦٤ ٧٣٠
• تيمور ليشتي	٦٦٢ ٧٢٥	٢٨ ٢٧٣	٦٦٢ ٧٢٥	٢٨ ٢٧٣	٢٨ ٢٧٣	٢٨ ٢٧٣	٢٨ ٢٧٣
• كوت ديفوار	١٨٠ ٨٠٠	—	١٨٠ ٨٠٠	—	—	—	—
• ليبيريا	٧٣ ٤٦٧	—	٧٣ ٤٦٧	—	—	—	—
• سيراليون	٢٥٦ ٣٩٧	١٨٥ ٤١٦	٢٥٦ ٣٩٧	١٨٥ ٤١٦	١٨٥ ٤١٦	١٨٥ ٤١٦	١٨٥ ٤١٦
• الصومال	٢٢٨ ١٢٠	١٨٠ ٦٩٨	٢٢٨ ١٢٠	١٨٠ ٦٩٨	١٨٠ ٦٩٨	١٨٠ ٦٩٨	١٨٠ ٦٩٨
• دارفور، السودان (تمويل سويسري)	١٠٤ ٤٢٨	٩٠ ٩٦٥	١٠٤ ٤٢٨	٩٠ ٩٦٥	٩٠ ٩٦٥	٩٠ ٩٦٥	٩٠ ٩٦٥
• السودان	٤٢٧ ٦١٢	—	٤٢٧ ٦١٢	—	—	—	—
• غينيا بيساو	٢٢ ٦٠٠	—	٢٢ ٦٠٠	—	—	—	—
• جمهورية أفريقيا الوسطى	٣١ ٧٧٨	—	٣١ ٧٧٨	—	—	—	—
المجموع الفرعي لبعثات حفظ السلام				٢ ٥٤٧ ٢٨٣	١٥٠ ٠٨٢	٣ ٣٩٧ ٣٦٥	٢ ٦٩١ ٥٠٧
(ج) المكاتب القطرية/المستقلة (٦)							
• موريتانيا	٥٢٢ ٧٥٠	٦٩٤ ٢٦٠	٥٢٢ ٧٥٠	٦٩٤ ٢٦٠	٦٩٤ ٢٦٠	٦٩٤ ٢٦٠	٦٩٤ ٢٦٠
• توغو	٨٦٧ ٩٦٨	٧٥٧ ٢٣٩	٨٦٧ ٩٦٨	٧٥٧ ٢٣٩	٧٥٧ ٢٣٩	٧٥٧ ٢٣٩	٧٥٧ ٢٣٩
• الأرض الفلسطينية المحتلة (مكتب مستقل)	٨٤٨ ١٥٠	٢ ٢٦٢ ٩٥٧	٨٤٨ ١٥٠	٢ ٢٦٢ ٩٥٧	٢ ٢٦٢ ٩٥٧	٢ ٢٦٢ ٩٥٧	٢ ٢٦٢ ٩٥٧
• بوليفيا	٥٦٦ ٨٦٨	٩٩٠ ٠٤٢	٥٦٦ ٨٦٨	٩٩٠ ٠٤٢	٩٩٠ ٠٤٢	٩٩٠ ٠٤٢	٩٩٠ ٠٤٢
• مكسيكو	٨٠٤ ٠٦٣	١ ٧٩٥ ٧٩٥	٨٠٤ ٠٦٣	١ ٧٩٥ ٧٩٥	١ ٧٩٥ ٧٩٥	١ ٧٩٥ ٧٩٥	١ ٧٩٥ ٧٩٥
• كوسوفو (مكتب مستقل)	١٥٨ ٩٩٣	٧٢٤ ٩١٢	١٥٨ ٩٩٣	٧٢٤ ٩١٢	٧٢٤ ٩١٢	٧٢٤ ٩١٢	٧٢٤ ٩١٢
المجموع الفرعي للمكاتب القطرية/المستقلة				٣ ٧٢٨ ٧٩٢	٧ ٢٢٥ ٢٠٥	١٠ ٩٩٣ ٩٩٧	١٠ ١٠١ ١٢٦
المجموع الفرعي							
١٠ ٠١٣ ٩٢١				١٢ ٨٦٣ ٣٦٢	٢٢ ٨٧٧ ٢٨٣	٢٢ ٨٧٧ ٢٨٣	١٩ ٦٥٢ ٦٣٤
المجموع (بما في ذلك ١٣ في المائة تندرج في إطار الدعم البرنامجي والتنسيق)				٢٢ ٨٧٧ ٢٨٣	٢٢ ٨٧٧ ٢٨٣	٢٢ ٨٧٧ ٢٨٣	١٩ ٦٥٢ ٦٣٤
للعلم، إنفاق عام ٢٠١٠ والمشاريع المقتلة = ١٧ ٦١١ ٨٩٤							

المرفق الثالث

المركز المالي لصندوق التبرعات

مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
(صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني)

بيان الإيرادات والنفقات

للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

١- الدخل	(بدولارات الولايات المتحدة)
التبرعات الواردة في عام ٢٠١٠	١٥ ٨٦٠ ٩٦٦
التبرعات الواردة في عام ٢٠١١	١٦ ٤٠٥ ٧٧٥
مداخيل متنوعة وإيرادات الفوائد	١ ٥٢٠ ٨٩٣
مجموع الدخل	٣٣ ٧٨٧ ٦٣٤
٢- الإنفاق*	
تكاليف الموظفين	١٨ ٤٣١ ٨٨٨
أتعاب الخبراء والاستشاريين وسفرهم	١ ٤٦٢ ٠١١
سفر الموظفين	١ ٧٥٢ ٣١٣
سفر الممثلين	١٠٢ ٣٠٨
الخدمات التعاقدية	١ ٤٤٤ ٧٣٩
نفقات التشغيل العامة	٢ ١٧٥ ٥٦٦
اللوازم والمواد	١ ١٧٢ ٧٧٨
الهبات والتبرعات والحلقات الدراسية	٦ ٤٦٨ ٨٠٧
الخسارة في أسعار الصرف	صفر
تكاليف دعم البرنامج	٤ ٢٩١ ٣٤٩
مجموع النفقات	٣٧ ٣٠١ ٧٥٩
صافي الفائض (العجز) في الإيرادات على النفقات للفترة	-٣ ٥١٤ ١٢٥
رصيد الصندوق من بداية الفترة ٢٠١٠/٠١/١	١٩ ٣٣١ ٦٠١
التعديلات والوفورات المتنوعة	٢ ٨٨٤ ٩٦٨
تحويل/إعادة الأموال إلى الجهات المانحة	٧٨٢ ٢٤٩
مجموع رصيد الصندوق في ٢٠١١/١٢/٣١	١٧ ٩٢٠ ١٩٥

* يشمل المصروفات والالتزامات.

المرفق الرابع

قائمة المانحين والمتبرعين

صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني التبرعات في عام ٢٠١١* (بتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر)	
الجهة المانحة	بالدولارات الأمريكية
أفغانستان	١ ٨٦١
النمسا	٢٢٨ ٨٩٨
اتحاد المفوضية الأوروبية	١ ٨٨٤ ٣٩١
فنلندا	٢٢٤ ٠٠٠
مؤسسة فورد	٥٠ ٠٠٠
ألمانيا	٥٩٢ ٥٩٣
اليونان	١٩ ٧١١
الهند	٥٠ ٠٠٠
إيطاليا	٦٠ ٠٠٠
اليابان	٢٨٠ ٠٠٠
جمهورية كوريا	٢٨٥ ٠٠٠
ليختنشتاين	٢١ ٦٩٢
هولندا	٤ ٢٤٩ ٩٧٩
النرويج	٢ ٧٥٥ ٣٢٧
المنظمة الدولية للفرانكوفونية	٧٣ ٦٧٥
بناما	٢ ٥٠٠
روسيا	٤٠٠ ٠٠٠
سلوفينيا	٤٢ ٩١٨
اسبانيا	٧٥٢ ٣٩٤
السويد	١ ٤٥٩ ٤٢٨
سويسرا	١ ٥٢٩ ٤٠٩
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - النيجر	٧٠ ٠٠٠
الولايات المتحدة الأمريكية	١ ٣٧٢ ٠٠٠
المجموع	١٦ ٤٠٥ ٧٧٥

* يشمل الأموال التي رصدها المانحون لصندوق التبرعات من أجل التعاون التقني و/أو الأنشطة المفوضية الممولة عن طريق الصندوق، فضلا عن أموال غير مرصودة خصصتها المفوضية للصندوق.